

صَيَانَةُ الْأَعْرَاضِ

فِي

ضَوْءِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ

لِلدُّكْتُورِ

يَحْيَى النَّفَرَاتِي السَّيَرِي

صيانة الأعراض في ضوء القرآن والسنة

للككتور

محمود النقراشي السيد علي

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونسئله من جميع الذنوب ونتوب
إليه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ومن مخالفة أفعالنا
لأوامره ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له . ونشهد ألا إله
إلا الله وحده لا شريك له ونشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه
وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد :

فإن موضوع صيانة الأعراض من الموضوعات الهامة جدا في هذا العصر
الذي تشابكت وتشاكلت فيه الفضائل السامية بالرزائل المقززة وأصبح شباب
وفتيات اليوم في حيرة حائرة اختلط فيها الحابل بالنابل وأصبح من العسير
عليهم تمييز الصحيح من السقيم بل لا أغالي إن قلت إن المعايير قد قلبت فأصبح
السقيم صحيحا والصحيح سقيما تسامه النفوس المريضة وتسخر منه بعض
الأبواق الإعلامية التي سخرت نفسها وأموال بلدها لإهدار الفضيلة ونمو

الرديلة وهذا جرم عظيم يجب أن يذنبه له الساسة ومن لهم شأن بالتربية والتعليم وكل من له غيرة وطنية يخشى على هذا الوطن العزيز الضياع فلتنبه جميعا لإنقاذ وطننا الحبيب من تخطيط أعدائه ومن في نفسه مرض وكل غير مدرك للمسئولية التي ائتمنها الشعب عليها ولا يخالفني أدنى شك في أن هذا الوطن المعطاء قد رزى ببعض العقول المتعففة التي لا تدرك للفضيلة قيمة ولا لقيمة الأسرة مقدارا ولا لطرفي كل بيت حرمة .

من هنا كانت أهمية موضوع صيانة الأعراف ولقد حرصت غاية حرصي أن أعرض ما يجب على الإنسان معرفته في هذا الجانب أي يكون على بيته من أمره فيعرف ما أمره الله ورسوله فيأمر به وما نهاه الله ورسوله عنه فينتهي عنه كل ذلك بأسلوب راعيت فيه قدر إمكان تبسيط المعلومة حتى تصل إلى المراد ولا يخالفني أدنى شك أن الفرد هو أساس المجتمع وهو اللبنة الأولى من اللبنة التي يتكون منها المجتمعات لذا كانت غاية الإسلام الفاتكة بالفرد، فالفرد هو هذا الإنسان الذي خلقه الله بيديه ونفخ فيه من روحه وفضله على كثير من خلقه وسخر له ما في السموات والأرض وكرمه أعظم تكريم وخلقته في أحسن تقويم وأسبغ عليه نعمه ظاهرة وباطنة وحمله الأمانة الغالية التي أبت الجبال من حملها وأكرمه بالفطرة الطيبة وحفظ له حقوقه منذ تكوينه جنينا في بطن أمه ويسر له سبيل حياته وكرمه في وفاته وفي طي هذا وذاك صان دام الإنسان أن يسفك وعرضه أن ينتهك وماله أن يفتصب ومسكنه أن يقتحم ونسبه أن يبدل فهو محمي وفي حرم محرم وفي حصن منيع ، وما هذا التكريم الكريم الذي حبا الله به الفرد الإنساني إلا لما له من قيمة عظيمة ومهمة هامة في المجتمع فلا صلاح لمجتمع إلا بصلاح أفراده ، ويتحقق فساد المجتمع بفساد أفراده ، وعلى هذه الحقيقة سار الإسلام يرعى هذا الفرد الذي عليه تدور الآمال واهتم به غاية الاهتمام فالحق سبحانه وتعالى قد أعطى الإنسان من آيات الإدراك والبصيرة ما لم يسطه لخلق آخر وذلك

لأن الإنسان مخلوق له منهجه في هذه الحياة .

ومنهج الله في هذه الأخلاق الفاضلة والمكرامة الأسرة وحسن على تجنب أسباب كآبة ليكون حاجزا بينه ومغادرة بيتها فوضعه الإسلام يعمل للمنافع، ومن حماية للمجتمع في الحالات لا بد منه مع

ومما يدمر خطيرة وألمية المؤدى إلى أسباب

١ - ش وتكثر

٢ -

كل من

٣

مضافها

لأن الإنسان مخلوق لحكمة عظيمة وهي عبادة الله وحده لا شريك له وإقامة
منهجه في هذه الحياة .

ومنهج الله في هذه الحياة يتمثل في العقيدة والشريعة ، وفي الشريعة تقرر
الأخلاق الفاضلة والمعاملات السامية التي أرشد إليها الإسلام الحنيف صيانة
لكرامة الأمرة وحفظا للمجتمع المسلم يتمثل ذلك في حرص الإسلام الحنيف
على تجنب أسباب كارثة الاختلاط وفوضى الجنس . ففرض الحجاب على المسلمة
ليكون حاجزا بينهم وبين الأجانب إذا اضطرت للضرورة القصوى إلى
مغادرة بيتها فوضع الإسلام لها شروطا وآدابا سامية لهذا الاضطراب لأن
الإسلام يعمل دائما على أن يذنب أتباعه إلى أن درء المفاسد مقدم على جلب
المنافع ، ومن المعلوم الذي لا يختلف عليه العقلاء أن في حماية المرأة وصونها
حماية للمجتمع كله لأن النظر سهم مسموم من سهام إبليس وهو لا يجوز إلا
في الحالات الاضطرارية كنظر الخاطب لقصد الزواج أو الشهادة أو العلاج
لا بد منه مع وجود محرم لها .

ومما يدمى القلب وتنتفض له ذرات البدن ألمى وحسرة لما له من عواقب
خطيرة وألمية تهدد كيان أمتنا وإنتاج شعبنا وورثاؤنا وباء التبرج والاختلاط
المؤدى إلى عدم صيانة الأعراض ، لذا فلهذا حرم الإسلام التبرج والاختلاط
لأسباب فوجرها فيما يلي :

١ - شيوع الفواحش وسيطرة الشهوات فتتلفى الشهوات وتنتشر المفاسد
وتكثر الأمراض .

٢ - فساد الأسرة المسلمة وانهدام صرح الأسرة وتفشي الطلاق لاستغناء
كل من الزوجين عن الآخر بغيره .

٣ - الإساءة إلى المرأة بالذات ونفوسها متبرجة مخالطة للرجال يعرض
عفافها وعرضها للأذى والسوء والفحشاء من قبل الأشرار السفهاء .

٤ - الإنهيار الخلقى الشامل بسبب هذه الأخطار والأمراض المساوية

فيتمشك الكذب والخداع والغش والخيانة وتفشى العادات الخبيثة والمعاملات السيئة وينعدم الحياء والحشمة .

٥ - حلول الزنا والسفاح محل الزواج الشرعي ، ومن المعلوم لدى العقلاء من بنى البشر أن جريمة الزنا أخطر على البشرية من القنابل الذرية والحفريات الأرضية لأن فيه اختلاط الأنساب وانتهاك الأعراض وانتشار الأمراض التي تحجب الإنسان عن الانتاج الذي نحن أحوج ما نكون إليه في هذه الأوقات .

٦ - على كل فتاة وامرأة أن تضع نصب عينيها قول الصادق الأمين عليه الصلاة والسلام في تحريم التبرج (صنفان من أهل النار لم أرهما : قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات عاريات مائلات مويلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وأن ريحها لا يوجد من مسيرة كذا كذا) رواه مسلم ٦/٢٦٨ .

وقوله صلى الله عليه وسلم (سيكون في آخر أمتي نساء كاسيات عاريات على رؤوسهن كأسنمة البخت العنوهن فإنهن ملعونات) .

زاد في حديث آخر (لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وأن ريحها لا يوجد من مسيرة كذا وكذا) (١) .

يقول الشيخ عبد الله بن جابر الجار الله : وهذا تحذير شديد من التبرج والسفور ولبس الرقيق والقصير من الثياب ، وتحذير شديد من ظلم الناس والتعدي عليهم ووعيد لمن فعل ذلك بحرمان الجنة (٢) .

وبعد فبحمد من الله وتوفيق منه وعون أضع بين يدي قارئ الكريم في عجالة سريعة ما أنبه به من غفل وأذكر به من حرص خشية مني أن نبتعد بالقول والفعل عن هدى القرآن العظيم الذي فيه سعادة الدنيا والآخرة .

- (١) أخرجه الطبراني في المعجم الصغير ص ٢٣٢ ، وأخرجه الإمام مسلم من رواية أبي هريرة حجاب المرأة المسلمة ص ١٣٨ .
- (٢) مسئولي المرأة المسلمة ص ١٩ .

يقول ربى جل وعلا : (وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلّالاً مبيناً) (١) .

فإنه أخى المسلم تنبّه أخى المسلمة من هذا التحذير الشديد وهذا التنبيه الذى ما يجب أن يفارق البصر ولا القلب ولا العقل طرفه عين لأنه أصبح من الأكيد الذى لا يختلف عليه العقلاء أن الإنسان كلما انصرف عن هدى الله سبحانه وتعالى ومال عن النظام الذى شرعه الله سبحانه وتعالى له فشقاؤه وضياؤه حتم لازم .

معنى الأعراض وأهميتها :

فالأعراض جمع عرض ، وعرض الإنسان ما يحميه ويصونه ويدافع عنه من حسبه ونسبه والعرض يطلق على عدة معان فى اللغة العربية :

فيقال : عرض الرجل حسبه ، وقيل نفسه ، وقيل خليفته المحموده ، وقيل ما يمدح به ويذم (٢) ، ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم فى الحديث الثابت عنه :

(فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا فى بلدكم هذا فى شهركم هذا . . .) (٣) ، وقول حسان بن ثابت رضى الله عنه :

فإن أبى ووالده وعرضى لعرض محمد منكم وقاء

(١) سورة الأحزاب آية ٣٦ .

(٢) لسان العرب المحيط ج ٢ ص ٧٣٦ وما بعدهامع الزيادة والترتيب والتوضيح

(٣) مختصر صحيح البخارى ص ٤٠٨ .

وقول زيد الخيل الطائي (١) :
أثناني أنهم مزقون عرضي
جحاش الكرمين لها فديد

وفي ذلك خلاف مشهور عند أهل اللغة .

١ - فقد قال ابن الأثير :
أن العرض : هو موضع المدح والذم من الإنسان سواء كان في نفسه أو
في سلفه أو من يلزمه أمره ، واستشهد لذلك بقول عمر بن الخطاب رضي الله
عنه للحطيئة (كأنى بك عند بعض الملوك تغنى بأعراض الناس) . أى تغنى
بذمتهم أنفسهم ، وذم أسلافهم في شعرك .

٢ - وقال ابن قتيبة :
إن عرض الرجل : نفسه وبدنه لا غير ، واستشهد لقوله هذا بحديث
النعمان بن بشير رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :
(فن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه) (٢) .
أى احتاط لنفسه ، وقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الآخر :
(كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه) (٣) .

٣ - وقال بعضهم :
أن عرض الرجل حسبه ، فيقال فلان كريم العرض ، أى كريم الحسب ،
واستدل من قال بهذا القول بقوله صلى الله عليه وسلم (لى الواحد يحل عرضه
وعقوبته) (٤) .

-
- (١) يلقب بزید الخیل لکثرة خيله وقد سماه الرسول صلى الله عليه وسلم بزید الخیل .
(٢) رواه البخاری
(٣) رواه مسلم .
(٤) رواه أبو داود وصححه ابن حبان .

أى لصاحب الدين أن يذم عرضه ويصفه بالسوء للفضاء بعد ما كان
محرماً عليه لا يحل له الطعن فيه لأنه ظالم له .

٤ - وقال آخرون :

أن العرض ما عرق من الجسد ، واستدلوا بقوله صلى الله عليه وسلم عن
أهل الجنة (لا يتغوطون ولا يبولون إنما هو عرق يجري من أعراضهم
مثل ريح المسك) .

أى من معاطف أبدانهم وهى المواضع التى تخرج من الجسد وهناك معان
أخرى أيضاً يطلق عليها لفظ العرض منها :

١ - أنه يطلق على الأثر والنخل والخص ، من ذلك قول الشاعر :

حتى تمنع من مرعى مجانيها

٢ - ويطلق العرض أيضاً على كل واد فيه شجر ، من ذلك قول الأعشى
فى واد باليمامة :

ألم تر أن العرض أصبح بطنه نخيلاً وزرعاً ثابتاً وقصافصاً

٣ - ويطلق العرض على الرائحة سواء كانت طيبة أو خبيثة فيقال :

فلان طيب العرض ، أى طيب الرائحة .

وفلان خبيث العرض ، أى ممتلئ الرائحة .

٤ - ويطلق العرض على جو البلد وناحيته من الأرض .

أهمية الأعراض :

الأعراض من أهم الأمور التى يعتنى بها الإنسان ويحرص على صيانتها
ويبذل كل جهده ويعمل ما فى وسعه لحمايتها والدود عنها .

وهذا خلق فاضل كان سائداً عند العرب قبل الاسلام ، فكانوا يحافظون
على أعراضهم أشد المحافظة حتى أن الواحد منهم حينما يرمى بمولود ويكون

أنثى تضيق عليه الأرض بما رحبت ، ويسود وجهه ويضيق صدره وربها
واراها بالتراب خشية أن تكبر هذه الأنثى فتجر العار عليه وعلى قبيلته من
بعده ، وهذا ما أخبرنا به القرآن الكريم بقوله :

(وإذا بشر أحدهم بالأنثى غل وجهه مسودا وهو كظيم يتوارى من
القوم سواء ما بشر به أي مسكه على هون أم يدسه في التراب الأساء ما يحكمون (١)) .

فجاء الدين الإسلامي الخفيف وأفر ما كان عليه الجاهليون من شدة الحرص
على صيانة الأعراض وحمايتها من كل ما يندسها غير أنه رتب ذلك ونظمه
وهذه . . .

ووضع لذلك الضوابط الكفيلة بحمايتها والزواج الرادعة لمن أراد
النيل منه فوردت النصوص الشرعية الثابتة التي تأمر بصيانة الأعراض
وحمايتها وسد جميع الطرق التي تؤدي إلى الطعن فيها أو التنقص منها .

وشرعت لأجل ذلك الحدود لكي يأمن الناس على أنفسهم وعلى أعراضهم
فما حد القذف والزنا في الواقع إلا زجرا ورادعا لمن أقدم على فعل ذلك
المحظور ولمن سولت له نفسه أن يقدم على فعل ذلك فيمتدكر ما سيلاقيه من
الجزاء الصارم فيرجع عما نوى أن يقدم عليه .

ومن ذلك يتبين لنا أن للأعراض أهمية بالغة ومكانة عالية وأن
الإسلام قد اهتم بصيانتها اهتماما لا مثيل له في الوجود ، فإننا لا نجد تشريعا
سماويا ولا قانونا وضعيا قد أعطى الأعراض أهميتها مثل ما أعطاه الإسلام .

فقد اعتنى بها عناية فائقة واهتم بها اهتماما شديدا حيث جعل حمايتها من
الأمور الأساسية التي يقوم عليها بناء المجتمع الإسلامي وربى على ذلك جميع

(١) الآيات رقم ٥٨ ، ٥٩ من سورة النحل .

أفراد ذلك المجتمع فجعل حمايتها شيئاً متأسلاً في نفوسهم وأمرأ محبباً إليهم
يتوارثه الأبناء عن آبائهم .

فقام بناء ذلك المجتمع على قواعد صلبة وركائز متينة ثابتة لا تتغير
ولا تبدل وعاش أفرادها في سعادة ورفاهية ، فأصبح الفرد منهم يعيش في
ذلك المجتمع وهو موفور الكرامة مصون للعرض معصوم الدم والمال مهما
له كل أسباب التقدم والرفق ورغد العيش ولذة الحياة .

اهتمام الكتاب والسنة بصيانة الأعراض :

لقد اهتمت الشريعة الإسلامية بصيانة الأعراض والمحافظة عليها ودرتها
من جميع النفااض والعيوب التي قد ترمى بها وسد جميع المنافذ التي قد
يتوصل بها إلى هتكها والنيل منها والتقصص من قدرها .

فلقد شمل الاسلام أعراض الناس بأقوى حماية يمكن أن يختص بها حق
من حقوق الانسان وتبدو حمايته هذه أوضح ما يكون في العقوبات القضائية
الشديدة التي يوقعها في حالات الزنا وهتك العرض والقذف . كما تبدو في
تحريمه للخبية والنميمة والتجسس والهمز واللامز والتنازع بالألقاب ، وما إلى
ذلك من كل ما يمس عرض الإنسان وكرامته (١) .

ولو تأملنا الشريعة الإسلامية وما جاء فيها من نصوص قرآنية وأحاديث
نبوية لوجدناها قد اعتنت بصيانة الأعراض عناية فائقة وأحاطتها بسياج
من المنعة وجعلتها محمى محمى لا يتوصل إليه إلا بطريق شرعى .

(١) حماية الإسلام للأففس والأعراض ص ٧٣ .

وساكنت الشريعة لتحقيق ذلك طرقا عديدة نذكر منها ما يلي :

١ - الحدود والعقوبات لجرائم الزنا وهتك العرض :

فقد أوجبت الشريعة الإسلامية الحدود الشرعية ومنها حد الزنا تطهيراً للمجتمع من الفساد والفوضى واختلاط الأنساب والانحلال الخلقي وحفاظاً للأمة من عوامل التردى في بؤرة الإباحية والفساد التي تسبب ضياع الأنساب وذهاب العرض والشرف (١) .

قال الله تعالى في محكم كتابه العزيز (الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين ، الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك وحرم ذلك على المؤمنين) (٢) .

فقد أنزل الله في هذه السورة حد زنا البكر من الرجال والنساء وهو جلد مائة جلدة فيشد القرآن في الأخذ به دون تسامح ولا هوادة .

فهي الصرامة في إقامة الحد وعدم الرأفة في أخذ الفاعلين بجرمهم وعدم تعطيل الحد أو الترفق في إقامته ، وإقامته في مشهد عام تحضره طائفة من المؤمنين ليكون أوقع وأوقع في نفوس الفاعلين ونفوس المشاهدين .

ومن هنا شدد الإسلام في عقوبة الزنا لأنه جريمة بشعة تذهب بكل المعاني القيمة وتطيح بكل الأهداف النبيلة ، فالذي جعل الإسلام يشدد ذلك التشديد في عقوبة الزنا هو محاربة هذه الجريمة وما يترتب عليها من الأضرار الاجتماعية من اختلاط الأنساب وإثارة الأحقاد وتهديد البيوت الآمنة

(١) صفوة التفسير — تفسير سورة النور .

(٢) الآيات رقم ٢، ٣ من سورة النور .

المطعمة ، فكل واحد من هذه الأسباب يكفي لتشديد العقوبة (١) .
أما في السنة النبوية فقد وردت أحاديث صحيحة تبين عقوبة الزاني والزانية
سواء كانا بكرين أو ثيبين منها ما روى عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (خذوا عني خذوا عني : فقد جعل
الله لمن سبيلا : البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة ، والثيب بالثيب جلد مائة
والرجم) (٢) .

وبجانب هذه العقوبات الدنيوية المتمثلة في هذه الحدود توعد الله مرتكبي
هذه الفاحشة بالعذاب الآليم يوم القيامة كما يدل على ذلك كثير من آيات
الذكر الحكيم وأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم .

٢ - الحدود والعقوبات لجرائم القذف :

تقرر الشريعة الإسلامية أن من قذف رجلا محصنا ، أى عفيفا عن
فعل الزنا - في عرضه ، وعجز عن إقامة الدليل القاطع على ما يقول ، فإنه
توقع عليه عقوبتان مهمتان :

أحدهما : عقوبة موقوتة تناله في جسمه وهي أن يجلد ثمانون جلدة .
والأخرى : عقوبة دائمة تناله في مكانته وكرامته والثقة به ، وهي
أن يعتبر ساقط الشهادة ، طوال حياته إلى أن يتوب (٣) .

قال تعالى (والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء
فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون إلا
الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم) (٤)

(١) في ظلال القرآن ص ٥٧ وما بعدها بتصرف .

(٢) رواه مسلم في صحيحه (٣) صيانة الأعراض ص ٧٨ .

(٤) الآيتان رقم ٤ ، ٥ من سورة النور .

فالأجل صيانة الأعراض من التهجم ، وحماية أصحابها من آلام القطيعة
التي تصب عليهم شدد القرآن الكريم في عقوبة القذف فجعلها قريبة من
عقوبة الزنا ، ثمانين جلدة مع إسقاط الشهادة والوصف بالفسق . وكفى بذلك
زاجراً ورادعاً عن فعل هذا الذنب العظيم والجرم الكبير الذي يعد من
أكبر كبائر الذنوب .

٣ - تحريم الإسلام لكل عمل أو قول يمس كرامة الإنسان :

فقد حرم الإسلام تحريماً قاطعاً الغيبة والنميمة والتجسس والهمز واللمز
والتنازع بالألقاب القبيحة وما إلى ذلك من كل ما يمس عرض الإنسان
وكرامته . وسنعرض لكل ذلك بشيء من التفصيل فنقول :

إن الغيبة خلق ذميم يمتقته الشرع ويبغضه العرف ويكرهه العقل ويأباه
المجتمع وهو مرض اجتماعي خطره جسيم وأمره عظيم - لذا فقد حذر القرآن
الكريم من الغيبة ونهى عنها وصورها بأشنع صورة فقال تعالى : (ولا يغتب
بعضكم بعضاً يحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه) (١) .

ووردت أحاديث صحيحة تحذر من الغيبة وتحريمها ، من ذلك قوله صلى
الله عليه وسلم (كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه) (٢) .

وجاء في حديث متفق عليه (ولا يغتب بعضكم بعضاً وكونوا عباد الله
أخواناً) فقد نهت الشريعة الإسلامية عن الغيبة وحرمتها تحريماً قاطعاً لما
يقرب عليها من المفاسد والمضار التي لا يعلم مداها إلا الله سبحانه وتعالى .

وكذلك النميمة : مرض اجتماعي خطير يثير الفتنة ويورث العداوة
ويملا القلوب غضباً وحقدًا . وهي بسبب ذلك جريمة حرمها الكتاب والسنة

(١) الآية رقم ٩٢ من سورة الحجرات .

(٢) رواء مسلم .

قال تعالى : (ولا تطع كل حلاف مهين هماز مشاء بنميم) (١) . وقال تعالى :
(ويل لسكل همزة لمزة) (٢)

فقد قيل : إن الهمزة : النمام .

وقد روى عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بقبيرين يعذبان فقال (إنهما يعذبان وما يعذبان في كبير بلى إنه كبير . أما أحدهما فكان يمشى بالنسيئة وأما الآخر فكان لا يستبرئ من بوله) (٣) .

وكذلك التجسس : وكشف المساوىء والمعايب فإنه خلق ذميمة يأباه الإسلام وينهى عن الاتصاف به لأنه بسببه فسدت الأمور وضاعت الثقة وانتشرت الفتنة قال تعالى (يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن إن بعض الظن إثم ولا تجسسوا) الآية (٤) .

فالتجسس : هو البحث عن عورات المسلمين ومعايبهم واستكشاف المستور من أمورهم ووردت أحاديث صحيحة تنهى عن التجسس لما فيه من المضار الدينية والدنيوية ولما يترتب عليه من المفاسد العظيمة . منها ما روى عن أبي برزة الأسلمي قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : (يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه لا تنصروا عورات المسلمين فإن من تنصروا عورات المسلمين فضحه الله في عقر بيته) (٥) .

وجاء في ذلك عن معاوية رضى الله عنه قوله : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (إنك إن اتبعت عورات المسلمين أفسدتهم أو كدت أن تفسدهم) (٦) .

(١) الآيات رقم ١٠ - ١١ من سورة القلم .

(٢) الآية رقم ١ من سورة البقرة . (٣) رواه البخارى وغيره .

(٤) و (٥) رواهما أبو داود في سننه . (٦) .

(٦) الآية رقم ١٢ من سورة الحجرات .

فما سبق يتبين لنا أنه لا يجوز التجسس على ما يقوله الناس في خلواتهم
ومناجاتهم وأن كل بحث وتتبّع لعيوب الناس المستورة يعتبر جريمة محرمة
وذنباً عند الله عظيماً .

وأيضاً فقد نهت الشريعة الإسلامية عن السخرية والهمز واللمز والتنازير
بالألقاب القبيحة والسب واللعن والشتيم لأن ذلك يدمى القلب ويغرس فيه
البغض ويثير فيه الحقد قال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من
قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منهن
ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنابزوا بالألقاب بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ومن
لم يتب فأولئك هم الظالمون) (١)

وقد حذرت السنة النبوية المطهرة من ذلك كله فقد وردت عدة أحاديث
صحیحة تنهى عن ذلك منها ما روى عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ، رواه
البخارى (٢) .

وعنه أيضاً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ليس المؤمن
بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذيء (٣) . وخلاصة القول فيما سبق .
لأننا ندرك خطورة اللسان ، وخطورة آثاره الاجتماعية بحيث قد ثبت
لنا أن كلمة واحدة قد تكون سبباً في إشعال فتنة ، أو ضياع أمة ، أو فقدان
صديق ، أو فراق حبيب ، أو خسران دين ، أو وقوع أكبر الكبائر ، لذلك
فإننا نجد تحذيرات عديدة في كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم من
من عثرات اللسان وأخطار ألفاظه التي تلقى بدون روية وفكر وبدون رقابة

(١) الآية رقم ١١ من سورة الحجرات :

(٢) مختصر صحيح البخارى ص ١٩ .

(٣) رواه الترمذى وحسنه .

من الله سبحانه وتعالى وخوف من عقابه وعذابه (١) .
ولذا فإننا نجد الشريعة الإسلامية قد اهتمت بهذا الموضوع وأولته عناية
فائقة لا نجد لها في غيرها من الشرائع ولا من القوانين الوضعية وهذا يوضح لنا
أهمية الأعراض ومدى اهتمام الكتاب والسنة بصيانتها والمحافظة عليها ، في
الشريعة الإسلامية .

٢ — الحجاب :

فلقد شرع الله سبحانه وتعالى الحجاب للمرأة المسلمة صيانة لها ولعرضها
عن الابتذال والافتتان وإحاطة كرامتها وعفتها بسيماج من الاحترام
ولتظل مرغوبة فيها ولا تلوكها النظرات الطائشة والتطلعات الفاجرة التي
تحدل بشقي الطرق أن تقتلذ بمحاسن المرأة تلبية لغداه شيطان الشهوة وخطو
هذا لا يغفل عنه كل عاقل .

وهو قبل ذلك كله طاعة لله سبحانه وتعالى وامتناعاً لأمر رسوله صلى
الله عليه وسلم وهو من جملة الآداب الإسلامية التي شرعها الإسلام ليبطل
ما كان في الجاهلية من تبرج وتعرض للإثارة وتحلل شائن في صلة الرجال
بالنساء .

فالحجاب هو الواقي للمرأة المسلمة حفاظاً على عفتها وكرامتها وصونها
لعرضها ومن أجل ذلك فقد أوجب القرآن العظيم والسنة المطهرة على جميع
النساء الحجاب يتضح ذلك جلياً في أمر القرآن الكريم المرأة بالاحتجاب
وسترها جميعاً بدنهن في قوله سبحانه وتعالى : يا أيها النبي قل لأزواجك
وبناتك ونساء المؤمنين بدنين عليهم من جلايبهن ذلك أدنى أن يعرفن
فلا يؤذين وكان الله غفوراً رحيماً (٢) .

(١) انظر كتاب السلوك الاجتماعي في الإسلام بتصرف .

(٢) سورة الأحزاب الآية ٥٩ .

يقول الشنقيطي في أضواء البيان : (فقد قال غير واحد من أهل العلم إن معنى ديدنين عليهن من جلابيبهن ، أنهن يسترن بهما جميع وجوههن ، ولا يظهر منهن شيء إلا عين واحدة تبصر بها ، وعن قال به ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما أخرج أبو داود في مسنده أنه لما نزلت هذه الآية خرج نساء الأنصار كأن علي رءوسهن الغربان من الأكسية .

ويقول الشيخ الكشميري : إن الجلابيب مطلوب عند الخروج وأنها لا تخرج إن لم يكن لها جلابيب (١) .

وقد أخرج البخاري ومسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أمر بإخراج النساء إلى مصلى العيد قلن : يا رسول الله إحدانا لا يكون لها جلابيب ، فقال صلى الله عليه وسلم : دلتبسها أختها من جلابيبها .

يقول الألباني : والجلابيب هو الملاءة التي تلتحف به المرأة على ثيابها على أصح الأقوال وهو يستعمل في الغالب إذا خرجت من دارها . وقد ذكر أن في تفسيره سبعة أقوال أرددها الحافظ في الفتح (٢) ويقول الحق سبحانه وتعالى : وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدن زينتهن إلا ما ظهر منها . . . (٣) .

يقول الألباني : وفي الآية التصريح بوجوب ستر الزينة كلها وعدم إظهار شيء منها إلى الأجانب إلا ما ظهر به غير قصد منهن فلا يؤاخذن عليه إذا بادرن بستره . .

قال الحافظ ابن كثير : أي لا يظهرن شيئا من الزينة إلى الأجانب إلا ما لا يمكن إخفاؤه .

(١) حجاب المرأة المسلمة ص ٢١ .

(٢) الفتح ٣٣٦/١

(٣) سورة النور الآية ٣١ .

قال ابن مسعود : كالرداء والثياب يعفى على ما كان يتماطاه نساء العرب من المقنعة التي تجمل ثيابها وما يبدو من أسافل الثياب فلا حرج عليها فيه لأن هذا لا يمكن إخفاؤه .

وقال ابن عطية : ويظهر لي بحكم ألفاظ الآية أن المرأة مأمورة بأن لا تبدى وأن تجتهد في الإخفاء لكل ما هو زينة ووقع الاستثناء فيما يظهر بحكم ضرورة حركة فيما لا بد منه أو لإصلاح شأن ونحوه ذلك فـ (ما ظهر) على هذا الوجه مما تؤدي إليه الضرورة في النساء فهو المعفو عنه .

وقد ذكر القرطبي في سبب نزول الآية : ولا يضربن بخمرهن على جيوبهن ، أن النساء كن في ذلك الزمان إذا غطين رؤوسهن بالآخره وهي المقانع سلتها من وراء الظهر كما يصنع النبط ، فيبقى النحر والعنق والأذان لا ستر على ذلك فأمر الله تعالى بلى الخمار على الجيوب .

وأخرج البخاري عن السيدة عائشة رضي الله عنها قالت : يرحم الله نساء المهاجرين الأول لما أنزل الله (ولا يجربن بخمرهن على جيوبهن ، شققن مروطين فاختمن به) (١) .

وفي رواية أخرى : أخذن إزرهن فشققنها من قبل الحواشي فاختمن بها .

وعنها رضي الله عنها قالت : دكن نساء المؤمنات يشهدن مع رسول الله صلاة الفجر متلفعات بمروطين ثم ينقلبن إلى بيوتهن حين يتضين الصلاة لا يعرفن من الغلس .

يقول الإمام الذهبي في الكباثر : (ومن الأفعال التي تلعن عليها المرأة إظهار الزينة والذهب واللؤلؤ تحت النقاب وتطييبها بالمسك والعنبر ولبسها

الصباغات والإزر الحربية والاقبية المصار مع تطويل الثوب وتوسعة
الأكمام وتطويلها وكل ذلك من التبرج الذي يمتنع الله عليه ونمقت فاعله في
الدنيا والآخرة .

ولقد أوضحت الهيئة المشرفة باسمي إيمان احتجاب المرأة عن الرجال
الأجانب فيما أخرجه الشيخان في صحيحهما من حديث عقبة بن عامر الجهني
رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : دلباكم والدخول على النساء
فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أرايت الحو؟
قال : الحو الموت .

يقول الشنقيطي : الحديث الصحيح صرح فيه النبي صلى الله عليه وسلم
بالتحذير الشديد من الدخول على النساء فهو دليل واضح على منع الدخول
عليهن وسؤالهن متاع إلا من وراء حجاب ، لأن من سألهن متاع إلا من
وراء حجاب فقد دخل عليها والنبي صلى الله عليه وسلم حذره من الدخول
عليها ولما سأله الأنصاري عن الحو الذي هو قريب الزوج الذي ليس محرماً
لزوجته كأخيه وابن أخيه وعمه وابن عمه ونحو ذلك قال صلى الله عليه
وسلم : الحو الموت فسمى صلى الله عليه وسلم دخول قريب الرجل على امرأته
وهو غير محرم لها باسم الموت .

ولا شك أن تلك العبارة هي أبلغ عبارات التحذير لأن الموت هو أفظع
حادث يأتي على الإنسان في الدنيا .

وأملك معي قارئ الكريم أن في الحجاب أماناً وبعداً عن الدخول في
تدخل في المحرمات وصونا من النظرة المحرمة وعن لوك اللسان بما يسقط
الأعمال .

ومن المعلوم أن الفتنة غير مأمونة ورفع الحجاب يجعلها محقة الوقوع وكل ما هو كذلك فخطره خطير على الأفراد والمجتمعات. هذه قارئ الكريم بعض الزهور من حديقة القرآن الزاهرة ومن أراد المزيد فليرجع إلى آيات سورة النور والأحزاب حتى ينعم بهدى الله لإسماعه .

هـ - منع الخلوة والاختلاط :

فقد نهى الإسلام عن خلوة الرجل الأجنبية بالمرأة الأجنبية إذا كان ليس معها محرم أو زوج .

فقد روى عن جابر رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يخلو بامرأة ليس معها ذو محرم منها فإن ثالثهما الشيطان) (١) .

وقد شدد الإسلام بصفة خاصة في منع الأقارب من الخلوة بالمرأة الأجنبية عنهم لأن ذلك يؤدي إلى عواقب وخيمة لا تحمد عقباه ، لذلك فقد نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن الدخول على النساء بقوله ، إياكم والدخول على النساء ، فقال رجل من الأنصار : يا رسول الله ، أفرأيت الحمى ؟ قال : الحمى الموت ، (٢) .

أى إن الخوف منه أكثر من غيره ، والحمى هو أخو الزوج وما أشبهه من أقاربه كابن العم ونحوه ، ومنعهم الإسلام أيضاً اختلاط الرجال الأجانب بالنساء الأجنبية فقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشدة عن الاختلاط بين الرجال والنساء وبذل وسعه للقضاء عليه ومنع كل ما يؤدي

(١) انظر كتاب السلوك الاجتماعي في الإسلام بتصرف .

(٢) رواه الامام أحمد في مسنده .

(٣) رواه البخارى .

إليه حتى في مجال العبادات وأما كتبها فقد أسقط عن المرأة وجوب صلاة الجمعة وحضور الجماعة .

من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : « لا تمتنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن . (١) »

٦ - الاستئذان عند دخول البيت :

فقد منع الإسلام دخول بيوت الغير إلا بعد الاستئذان منهم بالدخول وذلك حتى لا يرى الداخل أهل البيت ومن بداخله في حال لا ينبغي له رؤيتهم فيها .

والقصد من ذلك وضع الحد الفاصل بين داخل البيت وخارجه حتى يكون النساء والرجال في حياتهم المنزلية في مأمن من نظر الأجانب . قال الله تعالى :

« يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسألوا على أهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون ، فإن لم تجدوا فيها أحداً فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم وإن قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو أزكى لكم والله بما تعملون خبير ، (٢) »

وقال صلى الله عليه وسلم : (من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم فقد حل لهم أن يفتقروا عينه) .

فالقصد الرئيسي من الاستئذان هو صون عورات البيوت ومن فيها من الأجنبي وصون الناظر رجلاً أو امرأة من النزعات والمحركات الشهوانية التي قد تؤدي إلى المحذور قال تعالى « وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا »

(١) رواه أبو داود في سننه ج ١ ص ١٥٥ .

(٢) الآيات رقم ٢٧ - ٢٨ من سورة النور .

كما استأذن الذين من قبلهم ، (١) .

فالإسلام حريص كل الحرص على سد أية ذريعة للفتنة فكل هذه الإجراءات والتحفظات التي اتخذتها الشريعة الإسلامية الغراء تستهدف بالدرجة الأولى منيع محركات الشهوة وعوامل الإغراء والتمسح بقدر الإمكان من أن تظهر في المجتمع وتنفش فيه (٢) .

وتستهدف بالدرجة الثانية صيانة الأعراض والمحافظة عليها وذلك لأن الإسلام يدرك خطر الجنس غير المشروع على المجتمع بأسره ، وأثره في ابتشار الإباحية والتحلل التي تؤدي بالمجتمع إلى ماوى الرذيلة ومواطن الهلاك .

وخلاصة القول إن الشريعة الإسلامية قد عالجت ناحية من أخطر النواحي الاجتماعية وهي (مسألة الأعراض) وما يحفها من مخاطر وما يترضاها من عقبات تؤدي بها إلى الدمار ،

وجاءت الشريعة بأداب اجتماعية وتشريعات سماوية صيانة لحرمتها وحفاظا عليها من الانهيار الخلقى الذي يهدد الأمم والشعوب .

سوء التعاليم الإسلامية وبيان أهدافها البناءة :

جاء الدين الإسلامي الحنيف مشتملا في جملة على تعاليم كثيرة سامية ولكل منها تفاصيل كثيرة ومباحث واسعة وهي بالجملة تفتح أمام الفكر كل مسلك وتنير أمامه كل طريق وتهدى الفطرة الإنسانية إلى الأصول السليمة ، وتحرر العقل من سلطان الخرافة والوهم والجود والتقليد ، وتأخذ به إلى التأمل المنتج والتدبر الهادف فيما خلق الله في هذا الكون من مخلوقات تدل بروعة إنشائها ودقة أحكامها على عظمة بارئها وقدره مصورها .

(١) الآية رقم ٥٩ من سورة النور .

(٢) انظر حقوق المرأة في الإسلام ص ١١٨ وما بعدها مع الشرح والتوضيح .

وفي ذلك أعمق إبحاء وأجل برهان على وحدانية الله تبارك وتعالى واستحقاقه للعبادة والخضوع والشكر . قال الله تعالى : ومن آياته خلق السموات والأرض وما بث فيهما من دابة وهو على جمهم إذا يشاء قدير ، (١) .

فتوحيد الله سبحانه وتعالى هو الذي يحرر العقل الإنساني من التعطل والجود والانسحاق وراء الأوهام والخرافات . وهذا التحرر للعقل هو الذي يفتح المدارك ويثير التفكير ويحمل على الاستزادة من العلوم والمعارف .

ويفصل فصلاً حاسماً بين الحقائق والأوهام . ولذلك تعقد التعاليم الإسلامية أوثق الأواصر بين الإيمان والفكر والإيمان والتقدم في الميدان العلمي حيث تدعو الإنسان إلى النظر والتأمل والتدبر في خلق السموات والأرض وتحمته على التفكير في عالم النفس وفي آفاق الكون .

وترى أن خير نعمة توجه إلى الإنسان هو أن يفكر تفكيراً سليماً وينظر نظراً صحيحاً في آيات الله وفي الأنفس والآفاق .

فقد فتحت التعاليم الإسلامية السامية للمسلمين أبواب المعرفة ، وحثتهم على ولوجها والتقدم فيها ، وقبول كل مستجد من العلوم على تقدم الزمن وتجدد أدوات الكشف ووسائل التعليم .

فمن أجل هذا لا يتصور في ظل التعاليم الإسلامية السامية أي ضرب من ضروب النزاع بين الدين والفكر أو العلم .

ولقد عملت التعاليم الإسلامية السامية جامدة على إصلاح الفرد إصلاحاً يجعله جديراً بحمل المبادئ الفاضلة والأهداف السامية ولكن هذا الإصلاح لا يتم ولا يؤدي إلى الثمرة المرجوة منه إلا إذا تم الإصلاح أولاً - نفس الفرد

(١) سورة الشورى آية ٢٩

التي بين جنبيه باعتبارها مصدر السلوك وموطن الشغور ومبعث الأعمال التي توصف بالخير أو الشر - وتضع الإنسان مع الاختيار المفليحين أو الأشرار الخائبين قال الله تعالى : ونفس وما سواها فألهمها فجورها وتقواها قد أفلح من زكاهما وقد خاب من دساها ، (١) .

ولذا فقد حرصت التعاليم الإسلامية على تربية الضمير لأنها من أخطر المهام التي تتعلق بها مصير الإنسان ويتوقف عليها ضمان سعادة الفرد وتماسك المجتمع ووضعت لها من القواعد والأسس ما يتناسب مع دقة مهمتها وجلال قدرها (٢) .

فالتعاليم الإسلامية قد نشأت في الفرد المسلم ضميراً لا يعتريه ضعف ولا انحراف ولا يتبدل وفق تبدلات الزمان والمكان ولا يتعطل تحت ضغوط الأهواء والشهوات .

فهو في يقظة دائمة ونذيه مستمر يرصد نوازع الشر ويحذر خداع النفس ومكائد الشيطان .

وللتعاليم الإسلامية السامية أهداف بناءة أكثر من أن تعد وأجل من أن تحصى وليكن لنا أن نلمس بعضها منها فنقول أن منها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي :

أولاً : إصلاح الفرد وتحقيق ذلك بإشعاره بمسؤوليته وتبيين الغاية التي أوجد من أجلها وتخليصه من حدود ذاته الضيقة إلى الآفاق الواسعة حتى يشعر بأنه خلق لغاية عظمى - وهي عبادة الله وحده لا شريك له وإقامة منهجه في الحياة وتكريم الله له بتحميله الأمانة وولايته الأرض .

(١) من سورة الشمس آيات رقم ٧ - ١٠

(٢) لمحات في الثقافة الإسلامية ص ٢١٤ وما بعدها ينصرف

ثانيا : إصلاح المجتمع : وإقامته على مبادئ سليمة وغايات طيبة وأخلاق قوية وروابط عظيمة نحقق الوحدة والتكافل والعدل وتمنع الفرقة والاشرة والظلم وتساعد على التعاون والتعاطف لجلب ما فيه مصلحة ودرء ما فيه مفسدة .

ثالثا : إقامة العلاقات بين الفرد والمجتمع على أساس المساعدة والتعاون والاحترام المتبادل والتوازن بين النزعتين الفردية والجماعية بحيث لا تطغى نزعة على أخرى ولا يقع أى تعارض أو تطرف بينهما بل يعمل كل منهما فى حدود ما أباحه الشرع له دون الإضرار بمصالح الآخر فتحقق بذلك الألفة والمحبة وساد الأمن والنظام .

رابعا : تنظيم الأسرة وضبط أمورها .

فقد عمل التشريع الإسلامى على تنظيم الأسرة وضبط الأمور فيها وتوزيع الاختصاصات وتحديد الواجبات وبيان الإجراءات التى تتخذ لضبط أمورها والمحافظة عليها من زعازع الأهواء والخلافات (١) .

وتخليصها من شوائب الضعف وإحاطتها بما يكفل لها الصلاح والاستقرار .
خامسا : حماية الأنفس والأعراض والأموال .

فإن التعاليم الإسلامية تحرص كل الحرص على حماية الفرد عن طريق حمايتها لجميع مقوماته المادية والأدبية . فتحمى نفسه - أى حياته - ونحمى عرضه الممثل لكرامته ونحمى ما تعتمد عليه حياته وهو ماله وما يملكه (٢) .

وهذا يظهر لنا مدى سمو التشريع الإسلامى وأنه قد وصل فى شدة

[(١) دستور الأسرة فى ظلال القرآن ص ١٢٩ بتصرف .

(٢) انظر مقدمة كتاب حماية الإسلام للأنفس والأعراض بتصرف .

حرصه على حماية الفرد وحماية مقوماته إلى شأن منقطع النظير لم نصل إلى مثله أية شريعة أخرى من شرائع العالم.

و خلاصة القول أن للتعالم الإسلامية السامية التي جاء بها التشريع الإسلامي أهدافا بناءة وغايات نبيلة منها ما ذكرناه . وغيرها الكثير الذي يطلبه الإسلام من الملتزمين إليه سواء كانوا جماعة أم أفراداً ، والتي تحقق لمن تمسك بها وطبقها على الوجه المطلوب كل ما يريد وما يصبوا إليه من تقدم ورفق وخير شاهد على ذلك ما تنعم به المجتمعات المطبقة لأحكام الشريعة وتعاليمها من أمن وطمأنينة ورغد في العيش ولذة في الحياة .

بينما نجد المجتمعات الأخرى التي استبدلت الشريعة الإسلامية بقوانين وضعية ملتهمة من المزايل اليهودية يعيش أفرادها في بؤس مستمر وصراع محتمل لا نهاية له وهذا يظهر لنا مدى سمو الشريعة الإسلامية وتعاليمها وكونها صالحة لكل زمان ومكان .

وبعد هذا التطواف الذي جئنا به هذه المبادئ العظام التي قفناها الإسلام السامي حفاظاً وصوناً على أساس الأسرة ومن بها وعليها يقام بناء المجتمع الإسلامي ومنها تشع روح الإيمان ومظاهر العزة والقدرة والحياة والظاهرة والصفاء ذلك لأنها تؤمن بالله ورسوله وترجو الله والدار الآخرة وتعتقد اعتقاداً جازماً ما تحريم ما حرم الله ورسوله وهي بهذا تعلم أن الإيمان بالله ورسوله يوجب عليها طاعته وأن رجاءها لله والدار الآخرة يحتمل عليها العمل طمناً وأن تحريمها ما حرم الله ورسوله اعتقاداً يوجب عليها تحريم ما حرمه قولاً وعملاً .

ولقد أثبت من خلال ما ذكرت بحمد الله وتوفيقه أن الله ورسوله قد حرم تحريماً قطعياً التبرج والسفور كما حرم الفسق والفجور وأن الله ورسوله قد أمر المؤمنين والمؤمنات بغض الأبصار وحفظ الفروج ونهى المزمنات من إبداء شيء من زينتهن كما أمرهن بضرب خورهن على جيوبهن .

وأصبح من حقى الآن أن أقول ما مرقفك من هذه العناية الإلهية وهذا
الكمال الذى وهبك الله والفضل الذى فضلك به ؟ أنرضين بما رضى الله لك
وتحمدينه تعالى وتشكرينه على ما وهبك من نعمة الهداية وكمال الشرف فتحافظين
على حجابك وحيائك وطاعة ربك وتضربين بكل دعوة إلى السفور عرض
الحائط وتسخرين بأصحابها وتسخرين منهم لأنهم أرادوا ذبح شركك ومدر
كرامتك وتلويت طهرتك وفي نهاية المطاف معك صيانة لوضعك في ضوء ماقرره
القرآن العظيم والسنة المطهرة فيما عرضته لك أضع بين يديك شروط الحجاب
الشرعى وهى كالآتى :

- ١ - أن يكون الحجاب ساترا لجميع البدن .
 - ٢ - أن يكون كثيفا غير رقيق ولا شفاف لأن الغرض من الحجاب
الستر فإذا لم يتوفر الستر لا يسمى حجابا لأنه لا يمنع الرؤية ولا يحجب النظر .
 - ٣ - ألا يكون زينة في نفسه أو مزركشا ومبهرجا إذا ألوان جمداية
يلفت الأنظار .
 - ٤ - أن يكون واسعا غير ضيق لا يشف عن البدن ولا يجسم العورة
ولا يظهر أماكن الفتنة في الجسم .
 - ٥ - ألا يكون ملفتا للنظر فيما تضعه المرأة على رأسها من الأشكال التى
تسترعى المارة إلى تدقيق النظر ومتابعة دقة وضع ما على الرأس .
- وأخيرا فليعلم الرجال والنساء معا أن الحياة زهرتها إلى ذبول ونجم
سعادتها إلى أفول ولأن تدخر الأعمال الصالحة خير لناما بين المشرقين
والمغربين وأن السعادة الحقة فى إيمان بالله ورسوله صحيح تشرق له النفس
وينقى به الضمير وفى عمل صالح ينشرح له الصدر وتسمو به الروح ، والله
سبحانه وتعالى يهدينا إلى ما يحب ويرضى فإنه على ما يشاء قدير وبالإجابة
جدير وصلى الله وسلم وبارك على البشير النذير خير خلق الله أجمعين سيد
الاولين والآخرين سيدنا محمد بن عبد الله عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم .